

## قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم ٢ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٨ / ١ / ٢٠١٣

### رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية .  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ( ٨٠ ) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .  
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .  
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم ( ٨٢١ ) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣ / ١ / ٢٠١٣ والمعتد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

## قرر

- ماده ( ١ ) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالي) إلى فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة تجارى الدولى للسمسرة فى الأوراق المالية الكائن فى ٥٥ شارع الجيش - طنطا .  
والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .
- ماده ( ٢ ) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- ماده ( ٣ ) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

محرر

د . أشرف الشرقاوي

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦